علي بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها
عضوا من أعضائه من النار حتى فرجه بفرجه **فا** قتيبة
ابن سعيد نا ليث عن ابن الهاد عن عمر بن علي بن حسين عن
سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عظم
منه عظما من النار حتى يعتق فرجه بفرجه **وحدثني**
حميد بن مسعدة قال نا بشر بن المفضل نا عاصم وهو ابن
محمد العمري قال نا واقد يعني أخاه قال حدثني سعيد بن
مرجانة صاحب علي بن حسين قال سمعت أبا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرئ مسلم أعتق امرأ مسلما
استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال فانطلقت
حين سمعت الحديث من أبي هريرة فذكرته لعلي بن الحسين فأعتق
عبدا له قد أعطاه به ابن جعفر عشرة آلاف دينار

عبدا له كذا رواية يزيد بن جعفر وزيد بن أسلم والعمري

باب في عتق الوالد

نا أبو بكر

فا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالا نا جرير عن
سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه
وفي رواية ابن أبي شيبة ولد والدا **وقال** أبو بكر بن
قال نا وكيع **وفا** ابن نمير قال نا أبي **وحدثني**
عمرو الناقد قال نا أبو أحمد الزبيري كلهم عن سفيان
عن سهيل بهذا الإسناد مثله وقالوا ولد والدا **بقي**
من العتق ما ذكر في كتاب النذور

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله

كتاب البيوع

باب النهي عن بيع الحلاملة والمنابذة

فا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك
عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة **وفا**

Copyright © King Saud University